Al-Dirasat Al-Islamiyyah (Islamabad) 37:1-2 (2002)

تدوين الفقه الحنفي وأثره في تدوين فقه المذاهب

محمد الدسوقي

الحمد لله الذي علم بالقلم، علم الإنسان ما لم يعلم، والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين، سيدنا محمد وعلى آله وصحابته أجمعين.

وبعد فإذا كان لبعض الأمم تراث فكري وحضاري تعتز به وتفخر فإن الأمة الإسلامية خليقة بأن تعتز كل الاعتزاز بتراثها الفقهي المجيد الذي يعدّ بحق ثروة علمية فريدة في تاريخ البشرية، فقد تميّز هذا التراث بالإنسانية والموضوعية والاستيعاب والمرونة، والنظريات القانونية الدقيقة، ومراعاة المصلحة العامة والخاصة في عدل وإنصاف.

وللتراث الفقهي ـ فضلاً عما أومأت إليه آنفا ـ عدة خصائص تميّزه عن غيره من العلوم الإسلامية، وإن كانت هناك بعض السمات والدعائم التي تعدّ قاسماً مشتركاً بين كل هذه العلوم، كما أن هذه الخصائص تميّز الفقه الإسلامي عن سواه من ضروب القوانين والتشريعات الوضعية.

على أن خصائص الفقه الإسلامي ترجع كلها إلى خصيصة واحدة، وهي المصدر الإلهي، فالفقه بهذا المصدر تداخرات له كل الخصائص التي أخاض العلماء في الحديث عنها قديما وحديثا.

إن قيام الفقه الإسلامي على الوحي الإلهي قرآنا أو سنّة وما استمد منهما من قواعد ووسائل للاجتهاد جعل الامتثال والخضوع لأحكامٍ رغبة واختيارا لا قهرا وإجبارا كما هو الشأن في القوانين الوضعية.

إن اجتهادات الفقهاء وإن كانت فهما للنصوص المقدسة وما إليها، تحكمها ضوابط خاصة مستمدة من روح الشريعة وقواعدها العامة، ومن ثَمَّ تصبح الأحكام الفقهية لدى المعلم جزءا من الشريعة، كما يصبح تطبيق هذه الأحكام تطبيقا للشريعة ذاتها...

فأول خصائص الفقه الإسلامي إذن قيامه على المصدر الإلهي، وما يترتب على هذا من احترام لأحكامه، وحرص على الالتزام بها بنفس ماضية مطمئنة، تؤمن بأن في الأخذ بهذه الأحكام سعادتها في الدنيا والآخرة...

© Dr Muhammad Hamidullah Library, IIU, Islamabad. http://iri.iiu.edu.pk/

ولا مراء في أن الفقه بهذا المصدر لا يلتقي مع ما عرفته البشرية في الماضي والحاضر من تشريعات وقوانين، تظلل له صبغته الدينية التي يتفرّد بها، وذلك للتفاوت الجذري بينه وبينها في المصدر والغايات.

وأما الخصيصة الثانية فهي التمهيد لأحكامه بما يهيّئ النفوس للاعتصام بها، فكل الفقهاء في اجتهاداتهم لا يصدرون إلا من كتاب الله نصًّا وروحاً، وهذا الوحي الإلهي الذي هو عماد البحث الفقهي قرّر التشريعات بعد أن مهّد لها بما يحبب فيها، ويحضّ على أدائها في صدق وإخلاص وإحسان.

وهذا التمهيد كان يأخذ أحيانا مظهر التدرّج في التشريع، أو مظهر الجمع بين الترغيب والترهيب، أو بيان أن للحكم جزاء في الدنيا والآخرة.

وتأتي الخصيصة الثالثة فرْعان: الأولى، والثانية، لأن تفرد أحكام الفقه بمصدرها الإلهي، وبما مهد لها من أسباب الحفاظ عليها وعدم التفريط فيها يقضي بأن آثار هذه الأحكام من ثواب وعقاب لا يقتصر على الحياة الدنيا، وإنما تتجاوز هذا إلى الحياة الآخرة.

والخصيصة الرابعة للفقه الإسلامي: أن النزعة السائدة فيه هي النزعة الجماعية، ويقصد بها معنى أوسع يتناول الناحية المالية وغيرها، حتى ليعمّ الحقوق والواجبات جميعا.

والفقه الإسلامي إلى هذا ليس تراثا يعكس ثقافة عصور خلت، ولكنه فكر حي يحمل بين أطوائه أسباب نموّه وتطويره ومواكبته للحياة في شتى مجالاتها، ولهذا كانت الخصيصة الخامسة للفقه الإسلامي أن لا يعرف الجمود على الموروث وإنما يعرف النماء والتجدّد، والتطوير، باستمرار حسب الزمان والمكان، وما يتجدّد من العادات والنوازل..

على أن ذلك التراث الفقهي الذي أوجزت القول في أهم خصائصه قد بدأ تدوينه في القرن الهجري الثاني، ثم نما هذا التدوين بمرور السنين حتى غدا ثروة تشريعية فريدة في تاريخ البشرية.

ويعرض هذا البحث للمرحلة الأولى في التدوين الفقهي، والتي تمثّلت في تدوين الفقه الحنفي وبيان أثر هذا التدوين في تدوين الفقه الإسلامي كله، وذلك وفقا لمنهج يقوم بعد هذه المقدمة على تمهيد وثلاثة مباحث وخاتمة.

وقد تناول التمهيد: الحديث في إجمال عن تدوين العلم في الإسلام. وعقد المبحث الأول لتحرير القول فيمن كان له قصب السبق في تدوين الفقه الإسلامي.

وخصص المبحث الثاني لتدوين الفقه الحنفي ومصادر هذا التدوين، وأما المبحث الثالث فقد درس أثر تدوين الفقه الحنفي في تدوين فقه المذاهب.

وسجلت الخاتمة أهم نتائج البحث وبعض التوصيات.

وأطمع أن يحقق هذا المنهج الغاية منه فيقدم صورة وافية عن تدوين الفقه الإسلامي ودور

مدرسة الرأي في هذا التدوين، الذي حفظ للأمة ثروة تشريعية رائعة عبرت أصدق تعبير عن جهد أجيال من الفقهاء أخلصوا للعلم إخلاصا نادرا، وخلّفوا لنا هذه الثروة التي نستهدي بها في معالجة كثيرٍ من مشكلاتنا المعاصرة في ضوء الشريعة الخالدة التي صلح عليها أمر الدنيا والآخرة.

والله ولي التوفيق.

تمهيد:

تدوين العلم في الإسلام

كان العرب الذين اختار الله منهم خاتم الرسل والأنبياء محمدا صلى الله عليه وسلم أمة أمية لا تقرأ ولا تكتب، وليس لها ما لجيرانها من الروم والفرس من علوم وفلسفات، وما كانوا يعنون إلا بعمل اللسان واللغة والشعر والسير والتاريخ، وبما تدعو إليه ضرورة حياتهم من علوم النجوم والأنواء والقيافة والعيافة والأنساب، وهي علوم لم تكن معرفتهم بها عن طريق الدراسة، وإنما ألّموا بها عن طريق التجربة.

وإذا كانت العرب أمة أمية فإن الدراسات العلمية دلت على أن من العرب من كان يعرف الكتابة قبيل الإسلام، فقد كان في مكة وهي بلد تجاري مَنْ كان يُعنى بالكتابة ضبطا للتجارة، ومن ثم روي أنه كان بهذه المدينة رجال كاتبون، بل ونساء كاتبات[1] أيضاً. وكذلك كانت يثرب، بل إن الذين كانوا يعرفون الكتابة بهذه المدينة أكثر عدًّا من الذين كانوا بمكة، يوضح هذا نداء أسرى بدر، فقد كان من وسائل هذا الفداء تعليم بعض أطفال المسلمين.

وقد اتخذ الرسول ـ صلى الله عليه وسلم ـ من هؤلاء الذين كانوا يعرفون الكتابة والقراءة وارتضوا الإسلام دينا كُتّاباً للوحي، وقام هؤلاء بأقدس مهمة في تاريخ البشرية، إذ دوّنوا آخر وحي الله إلى خلقه على نحو لم يعرف من قبل في تدوين كتاب مقدّس كالقرآن[2].

وقد وردت من رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ عدة أحاديث بعضها ينهى عن كتابة أقواله، وبعضها الآخر يبيح هذه الكتابة. ومما روى في النهي عن الكتابة ما جاء عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: "لا تكتبوا عني، ومن كتب عني غير القرآن فليمحه"[3].

ومما روي في إباحة الكتابة ما أثر عن عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: كنت أكتب كل شيء أسمعه من رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ أريد حفظه، فنهتني قريش وقالوا: تكتب كل شيء سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم، ورسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يتكلّم في الغضب والرضا فأمسكت عن الكتابة، فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم،

فأومأ بإصبعه إلى فِيهِ وقال: أكتب هذا والذي نفسي بيده ما خرج منه إلا حق[٤].

وقد وفق العلماء بين هذه الأحاديث بأن ما جاء منها للحظر عن الكتابة إنما قصد بها حفظ القرآن الكريم وعدم اختلاط بالحديث، وأن الرسول ـ صلى الله عليه وسلم ـ أباح لبعض الصحابة كتابة أقواله حين أمِنَ ما كان يخشاه من التباس الحديث بالقرآن.

وسار الصحابة الأوّلون على نهج الرسول ـ صلى الله عليه وسلم ـ فامتنعوا من كتابة الحديث في الصحف ـ وكان القرآن يكتب عليها ـ حتى لا ينصرف الناس عن كتاب الله إلى سنة رسوله، وخشية التباس هذه السنة بكلام الله. فلما جمع القرآن في مصحف بين دفتين وكثر كتّابه وورّاقوه وجد الصحابة المتأخرون والتابعون الأولون أنفسهم في حلٍّ من استعمال الصحف فصاروا يدوّنون الحديث عليها، ولكنهم كانوا يكرهون كتابته في الكراريس كي يبقى للقرآن ميزته وتقدُّمه...

وأما الفقهاء من هؤلاء فقد كانوا ينهون عن الكتابة عنهم، لأنهم قد يمزجون ـ فيما يقولون ـ الحديث بالرأي، والرواية بالإفتاء والأثر بالاجتهاد، وقد يخطئون في رأيهم وإفتائهم واجتهادهم، فأمروا ألا يكتبوها، وألا يدعوا الناس يعنون بها، وينكبون عليها، ويتركون حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقد روي أن رجلا سأل سعيد بن المسيب عن شيء فأملاه عليه، ثم سأله عن رأيه فأجابه، فكتب الرجل، فقال رجل من جلساء سعيد: أيكتب يا أبا محمد رأيك، فقال سعيد للرجل: ناولنِيها، فناوله الصحيفة فمزّقها، وقيل لجابر بن زيد: إنهم يكتبون رأيك، قال: تكتبون ما عسى أن أرجع عنه غدا.

فما كان يخشاه الصحابة الأولون من التباس الحديث بالقرآن أصبح في عهد التابعين الأولين هو خشية التباس الرأي بالحديث، فامتنع الفقهاء منهم عن تدوين آرائهم.

وجاء في الربع الأخير من القرن الأول جيل من التابعين انكبوا على كتابة الحديث وإكتابه، بل إن كتابة الحديث اتخذت صفة رسمية، في هذا العصر، فقد أمر عمر بن عبدالعزيز محمد بن شهاب الزهري بأن يكتب السنن، فكتبها دفاتر فأرسل إلى كل أرض دفترا، واقتدى بعض خلفاء بني أمية بعمر في الاهتمام بالسنة وكتابتها حتى كثرت الصحف في أوائل القرن الثاني، وصار المحدث يستمع إلى تلاميذه وهم يقرأون الكتب عليه، وهو يصححها لهم، وكانت تلك الصحف غير مصنفة الأبواب، ولا موزعة على فصول خاصة وعناوين مفردة[٥].

وفي عهد التابعين المتأخرين تضاعف نشاط علماء الحديث في التدوين واشتهر عدد منهم بذلك في مختلف الأمصار، ثم خشّت الكتابة بعد عصر هؤلاء، وصنفت كتب الحديث على الأبواب، وإن جاءت حاوية لطائفة غير قليلة من آراء الصحابة والتابعين وبعض الأئمة المجتهدين مثل **موطأ** الإمام مالك، **والآثار** للإمام محمد.

وأما تدوين الفقه بعد عصر التابعين فإنه ظل ممنوعا، وظلت الآراء الفقهية محفوظة في الصدور حتى عصر الإمام أبي حنيفة، وكان الشيخ في بعض ما يروي عنه ينهى تلاميذه عن الكتابة، لأنه قد يرى الرأي اليوم فيتركه غدا[٦] وفي بعضها الآخر ما يدل على أنه كان يأمر بتدوين المسائل بعد مناقشتها والانتهاء إلى رأي جماعي فيها، وجاء في مقدمة **جامع مسانيد** للإمام الأعظم: وكان ـ رحمه الله ـ إذا وقعت واقعة شاورهم وناظرهم وحاورهم وسألهم فيسمع ما عندهم من الأخبار والآثار، ويقول ما عنده ويناظرهم شهرا أو أكثر حتى يستقر أحد الأقوال فيثبته أبو يوسف رحمه الله، حتى أثبت الأصول على هذا المنهاج[٧].

وعن إسحاق بن إبراهيم قال: كان أصحاب أبي حنيفة يخوضون معه في المسألة فإذا لم يحضر عافية بن يزيد قال أبو حنيفة: لا ترفعوا المسألة حتى يحضر عافية فإذا حضر ووافقهم قال أبو حنيفة: أثبتوها، وإن لم يوافقهم قال أبو حنيفة: لا تثبتوها[٨].

إن بداية تدوين الفقه كان في حلقة أبي حنيفة، ولكن هذا التدوين الذي تمّ في حلقة شيخ فقهاء الكوفة في القرن الثاني لم ينقل أنه خضع للترتيب والتبويب.

وحاصل القول أن تدوين مختلف العلوم في الإسلام كان في القرن الثاني، وأن القرن الأول عرف بعض التدوين للسنة النبوية، وأن القرآن الكريم دوّن منذ عصر البعثة، وأن الخوف من الختلاط السنة بالقرآن أو الرأي بالرواية كان من وراء منع التدوين في القرن الأول، فلما زال هذا الخوف أقبل المسلمون على تدوين كل العلوم من نقلية وعقلية. فلا غرو أن كانت تلك الثروة العلمية الفريدة في كمِّها وكيْفها، والتي تعدّ بلا مراء شاهدا على أن الإسلام إذا كان قد انقذ البشرية من دياجير الشرك والوثنية فإنه أنقذها أيضاً من ظلمات التخلف والجهل والأمية، وأنها بدأت بظهور هذا الدين عصرا جديدا يختلف في مفاهيمه وقيمه عن كل العصور التي خلت قبل بعثة محمد صلى الله عليه وسلم.

المبحث الأول

أول من دوّن الفقه الإسلامي

مما لاخلاف عليه أن تدوين الفقه الإسلامي بدأ في القرن الثاني، غير أن المؤرخين لهذا الفقه يختلفون فيمن كان أول من دوّن من الفقهاء، لأن ذلك القرن عرف عددا من الأئمة يعزى لكل منهم أنه أول من دوّن، وهؤلاء الأئمة هم: زيد بن علي، والأوزاعي، ومالك، وأبو يوسف، ومحمد بن الحسن الشيباني.

والإمام زيد بن علي ولد نحو سنة ٨٠هـ ونشأ في أسرة معروفة بالعلم والجهاد، وقد تلقى العلم عن أبيه علي بن زين العابدين بن الحسين بن علي بن أبي طالب رضي الله عنهم

أجمعين، كما أخذ عن أخيه محمد الباقر الذي شهر له العلماء بالمنزلة العلمية الرفيعة، كذلك سمع من كبار التابعين في المدينة وكان يتنقّل بين الحجاز والعراق، وكان له مع بعض حكام بني أمية بعض الأحداث التي جعلته يخرج في الكوفة ويستعد للحرب، ولكن من بايعه من أهل هذه المدينة تفرّقوا عنه، فقتل سنة: ١٢٢هـ[٩].

هذا الإمام الذي أومأت إلى طرف من حياته يروي أنه أول من دون الفقه الإسلامي في كتابه **المجموع** الذي رواه عنه تلميذه خالد الواسطي، بيد أن هذا الكتاب وهو جزء واحد قد اختلف في نسبته للإمام زيد، وعلى فرض التسليم بصحة ما فيه من آثار وآراء إلى هذا الإمام، هل وضعه ورتّبه كما هو عليه الآن وأملاه على طلابه، أو أن هذا عمل الواسطي رواه الكتاب.

إن عمرو بن خالد الواسطي قد صحب الإمام زيدا فترة غير قصيرة، وعاش بعده أكثر من ثمانين عاما، فقد توفي سنة ٢٠٥هـ وروي أنه سمع **المجموع** كتاب وطّأه الإمام زيد وجمعه، كما روي أيضاً أن الواسطي هو الذي عني بجمع أحاديث للإمام زيد وآرائه، وأن هذا الإمام لم يكن يهتم بالكتابة، ويؤكد هذا أنّ متْن **المجموع** يشتمل على أحاديث يرويها عمرو قائلا: "حدثني زيد ابن علي"، وآراء في الفقه يوردها هكذا: "قال زيد بن علي"، مما يدل على أن الواسطي تلقى المجموع مشافهةً، وأنه هو الذي تولّى جمعه وترتيبه كما هو عليه في الصورة التي بين أيدينا[١٠].

والإمام عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي (ت: ١٥٧هـ) إمام من أئمة المذاهب المندثرة وكان في فقهه أقرب إلى مدرسة الحديث وإن عدّه ابن قتيبة في كتابه **المعارف** من فقهاء أهل الرأي[١١].

عاش الأوزاعي في بيروت، وعرف بالزهد والتقوى والورع، واشتهر بإمام أهل الشام في الفقه، وقد نشأ في البقاع، وعرض عليه القضاء، فامتنع، انتشر مذهبه في الشام ووصل الأندلس، وظل بها إلى زمن الحكم بن هشام، له كتاب **السنن** في الفقه والسيرة، والمسائل ويقدر ما سئل عنه بسبعين ألف مسألة أجاب عنها كلها[١٢].

ولإمام المدينة في القرن الثاني مالك بن أنس المتوفى سنة ١٧٩هـ كتاب مشهور هو **الموطأ**، وهو كتاب حديث وفقه، جمع فيه الإمام مالك الفقه المدني والأساس الذي قام عليه، أو أدلته من الأحاديث وآراء الصحابة والتابعين الذين أخذ بأقوالهم، ثم عمل أهل المدينة، وآراءه الاجتهادية، غير أن الآثار في هذا الكتاب تتصدر أبوابه، وهي أكثر من الآراء الفقهية، وهذه ترد غالبا عند الحاجة دون تشقيق للمسائل أو تفريع لها.

والموطأ وإن اشتمل على بعض الآراء الفقهية يعدّ من كتب الحديث وفقا لمنهج تدوينه في القرن الثاني، وهذا المنهج يقوم على أساس تدوين الحديث ممزوجا بفتاوى الصحابة والتابعين، مرتبا على الأبواب مع الاهتمام منه بما يتصل بالأحكام الفقهية دون غيرها، وكان من خصائص المنهج أيضاً

عدم التقيُّد بالسند في كل حديث.

فكتاب **الموطأ** ـ وهو جزء واحد ـ لا يمثل تدوينا للفقه في القرن الثاني، وإنما يمثل تدوينا للسنة، تبعاً لمنهج تدوينها في هذا القرن(١٣).

وأما قاضي القضاة أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم (ت: ١٨٢هـ) فقد روي أن مؤلفاته بلغت أربعين(١٤) كتابا لم يصل إلينا منها غير **الخراج** جزء واحد يتناول السياسة الاقتصادية للدولة الإسلامية، **والآثار** وهو كتاب ... جمع فيه أبو يوسف السنن والأخبار المأثورة التي كانت لدى أهل العراق وقد رواه عن شيخه أبي حنيفة، ومن ثمّ يعدّ مسندا له. وكتب أبو يوسف كتابا في الرد على **سير** الإمام الأوزاعي، وهو يناقش هذا الإمام في بعض ما ورد في كتابه من آثار وآراء تتعلق بعلاقة المسلمين بغيرهم، وهذا الكتاب صغير الحجم، وهو أشبه ما يكون بنظرات سريعة في مسائل السِّلم والحرب. وعن الاختلاف بين أبي حنيفة وابن أبي ليلى في الآراء الفقهية ألف أبو يوسف كتابا متوسط الحجم عرض فيه لبعض الآراء والمسائل التي اختلف فيها أبو حنيفة وابن أبي ليلى(١٥).

وهذه الكتب الأربعة التي وصلت إلينا من مؤلفات أبي يوسف لا تعبّر عن تدوين للفقه في القرن الثاني، **فالخراج** يتناول موضوعا فقهيا واحدا، والرد على **سير** الأوزاعي لمحات موجزة في العلاقة بين المسلمين وغيرهم، **والآثار** يدخل في باب تدوين السنة. واختلاف أبي حنيفة وابن أبي ليلى عرض لبعض المسائل الفقهية لا يستوعب أبواب الفقه المعروفة(١٦).

وكتاب **المجموع** الذي يعزى للإمام زيد ليس أول تدوين للفقه كذلك، لأنه من جهة لم يفصِّل ويستوعب، ومن جهة أخرى يشك في نسبته إلى هذا الإمام، وأن تلميذه الواسطي هو الذي رواه عنه، فالكتاب من حيث التأليف ينسب إلى التلميذ وليس الشيخ.

وكتاب **الموطأ** كما ذكرت من قبل كتاب حديث وإن أورد فيه الإمام مالك طائفة من الآراء الفقهية.

ويتضح مما أسلفته عن هؤلاء الأئمة الأربعة الذين عاشوا في القرن الثاني، وعرّفت بمؤلفاتهم أن هذه المؤلفات لا تعدّ تدوينا للفقه في هذا القرن، وإن كانت تعدّ بداية لهذا التدوين، ومن ثم لا يكون إمام من أولئك الأئمة أوّل من دون الفقه في القرن الثاني...

أما الإمام محمد بن الحسن الشيباني الذي ولد على الرأي الراجح في أواخر سنة ١٣١هـ أو أوائل سنة ١٣٢هـ بمدينة واسط بالعراق، وتوفي في النصف الثاني من عام ١٨٩هـ في رمبوية من قرى الريّ(١٧) فيه ذهب مع الرشيد إلى تلك المنطقة، فقد طلب العلم منذ صغره، وقد جلس في حلقة أبي حنيفة نحو أربع سنوات، ثم أخذ عن شيخه الثاني أبي يوسف لما حال الموت بينه وبين أن يأخذه عن أستاذه الأول، ولأنه كان طالب علم، فهو يسعى وراءه أنّى تيسّر له في الكوفة وغيرها من الأمصار

الإسلامية فكثرت شيوخه وتنوعت ثقافاتهم، فمنهم المفسّر والمحدّث والفقه واللغوي والأديب والمؤرخ، وكان يرحل لمن يستطيع الرحلة إليه، ولهذا تعدّد رحلاته إلى البصرة ومكة والمدينة. وتعدّ رحلته إلى دار الهجرة وملازمته الإمام مالكا نحو ثلاث سنوات من أبرز وأهم الرحلات العلمية في حياته. وكان يراسل من يعزُّ عليه لقاءه كما فعل مع الإمام الأوزاعي فيما يروى(١٨).

لقد كان الإمام محمد يتمتّع بذكاء غير عادي، وعاش حياته كلها تقريبا للعلم يحرص على تحصيله في شغف، وينفق عليه في سخاء، ولم يكن في اختلافه هذا إلاّ يدوّن ويسجّل في حرص بالغ، وكان هذا الحرص على التدوين في حياة محمد العلمية الباكرة إرهاصا بما قام به بعد استحصن علمه من تدوين الفقه الحنفي وتصنيفه في صورة لم يسبق بها، وكان لسائر الفقهاء من بعده في مختلف المذاهب نبراسا يهتدون بضوئه في التأليف والتدوين.

لقد بلغ الإمام محمد الشيباني درجة الاجتهاد المطلق،وهو أوّل من دوّن الفقه تدوينا جامعاً في مؤلفات بلغت ٩٩٠ كتابا كما جاء في **النافع الكبير لمن يطالع الجامع الصغير**(١٩)، كما روي أنه طلب منه أن يفهرس تصانيفه فبلغ ألف تصنيف، لو عاش لأئمتها وألقب المقتبسين منها(٢٠).

وهذه الروايات على ما فيها من إسراف في تعداد مؤلفات الإمام الشيباني تشير إلى كثرة هذه المؤلفات، ولا يمكن قبول هذا التعداد إلا بالنظر إلى ما اشتملت عليه مؤلفات الإمام محمد من أبواب على أنها كتب مستقلة، فقد كان العرف في التأليف قديما وَضْعُ كلمة كتاب عنوانا لكل باب من أبواب أو موضوع من موضوعاته...

المبحث الثاني:

تدوين الفقه الحنفي ومصادره

وما دام الإمام الشيباني أول من دوّن الفقه الحنفي، وأن مؤلفات هذا الإمام من المصدر الأول لهذا الفقه، ولأنها كثيرة، فإنه لا مجال للتعريف بها تعريفا مفصلا، ومن ثم يتناول هذا المبحث الكلام عن مصادر الفقه الحنفي كما دوّنها الإمام محمد، وفق تصنيفها من حيث درجة الثقة بها، مع الإشارة في الهامش إلى نبذة مختصرة عن كل منها، كما يتناول الحديث في إجمال عن منهج الإمام محمد في التدوين، وما آثاره بعض المستشرقين حول تأثر هذا الإمام في التصنيف بالتراث اليهودي...

أولا: مصادر الفقه الحنفي:

ذكرت آنفا أن ما دونه الإمام محمد يعدّ المصدر الأول للفقه الحنفي، ولكن آثار هذا الإمام العلمية أو كتبه ليست كلها في درجة واحدة من حيث الثقة بها، فمنها ما يعبّر عنه "بظاهر الرواية أو مشهور الرواية"، لأنها رويت عنه روايات مشتهرة بطريق الثقات، وهي مشتملة على أقوال العلماء

الثلاثة أبي حنيفة وأبي يوسف ومحمد، وقد يلحق بهم غيرهم ممن أخذ الفقه عن أبي حنيفة وهي لذلك المرجع الأساسي للمذهب الحنفي.

ومنها ما يعبّر عنه بغير "ظاهر الرواية" أو ببعض الرواية، لأنها لم ترد عنه روايات مشتهرة كالأولى، فلا تبلغ في نسبتها إليه مبلغ كتب ظاهر الرواية، من حيث الثقة بها والاعتماد عليها.

وكتب ظاهر الرواية أو مشهورها ستة هي: **المبسوط**[٢١]. **والجامع الصغير**[٢٢] **والجامع الكبير**[٢٣]، **والسير الصغير**، **والسير الكبير**[٢٤]، **والزيادات**[٢٥]، وتسمى هذه الكتب بالأصول أيضاً.

وأما كتب غير ظاهر الرواية أو بعض الرواية فهي **الرقيات**[٢٦] **والجرجانيات**[٢٧] **والكيسانيات**[٢٨] **والهارونيات**[٢٩] **والنوادر**[٣٠].

للإمام محمد سوى هذا مؤلفات لم يضعها المؤرخون في كتب ظاهر الرواية أو غيرها مثل **الآثار**[٣١] **والحجة**[٣٢] **والموطأ**[٣٣] **وزيادة الزيادات**[٣٤] **والاكتساب في الرزق المستطاب**[٣٥].

وفضلا عن كل هذا هناك مؤلفات اختلف في نسبتها للإمام محمد مثل **الحيل**[٣٦] **والرضاع**[٣٧] **والمقيدة**[٣٨].

ولامراء في أن ما دوّنه الإمام الشيباني من فقه في تلك المؤلفات يقطع بأنه أول من دوّن الفقه الحنفي تدوينا مفصلا شاملا، فشيخه أبو حنيفة اهتم بتربية الرجال أكثر من اهتمامه بتأليف الكتب، وقد عُزِيَت إليه بعض الرسائل الصغيرة التي تدور في فلك العقيدة.

ولا يعدّ ما كتبه شيخه الثاني أبو يوسف ـ ووصل إلينا ـ تدويناً للفقه الحنفي كما بيّنت سابقا. فالإمام الشيباني بآثاره العلمية أول من دون الفقه الحنفي، فحفظه بذلك من الاندثار والضياع، وأصبحت مؤلفات هذا الإمام عماد المذهب الحنفي، وكل من جاء بعده من الفقهاء والشراح الأحناف عيال عليه يدورون في فلك مؤلفاته ليس لهم إلا التفسير أو التلخيص والترجيح والاجتهاد في بعض المسائل التي جدّت، مقتفين في اجتهادهم ما اشتملت عليه كتب محمد من آراء وقواعد أصولية، ومن ثمّ كان الاختلاف أحيانا بين فقهاء الأحناف المتأخرين أن الرواية عن محمد كانت تختلف ألفاظها فتختلف آراء الفقهاء نتيجة لذلك، لأن كل فقيه كان يأخذ برواية لا يأخذ بها غيره[٣٩].

إن من يقرأ أمهات كتب الفقه الحنفي بعد الإمام محمد إلى ما كتبه ابن عابدين يجد أن كتب هذا الإمام كانت عمدة الجميع في المسائل وترتيب الأبواب والموضوعات، وأين كان لا يجحد فضل بعضهم في دقة التبويب والترتيب كما فعل الكاساني في **بدائع الصنائع**.

وفضلا عن هذا فإن أصول الأحناف استنبطت من الفروع الجمة التي اشتملت عليها كتب محمد، وكان كل شارح لبعض هذه الكتب يضع لكل باب أو فصل قاعدة أصولية كلية كما فعل قاضيخان في شرحه على **الزيادات** والحصيري في شرحه على **الجامع الكبير**، وأودى هذا إلى نمو الأصول في الفقه الحنفي، وكثرة التأليف فيها.

فقد احتلّت كتب الإمام محمد المرتبة الأولى في الفقه الحنفي، فكتب هذا الفقه لها مراتب ثلاث هي:

١- الأصول وتسمى ظاهر الرواية وقد سبق الحديث عنها.

٢- النوادر وهي مروية عن أبي حنيفة وأبي يوسف ومحمد في غير كتب ظاهر الرواية، أو في كتب أخرى ككتب الحسن بن زياد[٤٠] وغيره.

٣- الفتاوى والواقعات وهي مسائل استنبطها المجتهدون المتأخرون لمّا سئلوا عن ذلك ولم يجدوا فيها رواية عن أهل المذهب المتقدمين[٤١].

ولذلك يقول بعض علماء الأحناف، إن علم الفقه زرعه عبدالله بن مسعود، وسقاه علقمة، وحصَدَه النخعي، ودَرَسَهُ حمّاد، وطحَنَه أبو حنيفة، وعجَنَه أبو يوسف، وخَبَزَه محمد فسائر الناس يأكلون من خبزه[٤٢].

ومع ما في هذا القول من تشبيه غير دقيق لبيان جهود أئمة مدرسة الكوفة وما فيه من غمط لبعضهم، بيد أنه يؤكد الحقيقة التي تقضي بأن محمدا صاحب الفصل الأول في تدوين الفقه الحنفي وضبطه وتحريره[٤٣].

ثانيا: منهج محمد في التدوين:

يقدم منهج الإمام محمد في التدوين على عدة مبادئ أو قواعد أهمها ما يلي:

أولا: كان لا يكتفي بتسجيل الآراء دون مناقشتها أو التعليل لها في أغلب الشأن، ثم قبولها أو رفضها. وهو في مناقشاته وتعليلاته يولي اهتماما يذكر النظائر والأشباه لبيان وجه الحكم الذي يراه.

ثانيا: الاهتمام بتفضيل المسائل وذكر الفروع بطريقة الاختراع والتصور العقلي في ترابط وتسلسل منطقي، بحيث تفضي كل مسألة إلى التي تليها، وبحيث تذكر المسألة الواحدة في صورها الممكنة عقلا[٤٤].

ثالثا: كان أحيانا يذكر في صدر كل كتاب منهجه في تأليفه، فقد جاء في مستهل **كتاب الأصل**: "قد بيّنت لكم قول أبي حنيفة وأبي يوسف، وقولي، وما لم يكن فيه خلاف فهو قولنا جميعا".

رابعا: كان لا يسرد الأدلة على المسائل ما دامت بمتناول جمهور الفقهاء من أهل طبقته، وإنما كان يسردها في مسائل ربما تغرب أدلتها عن علمهم(٤٥).

خامسا: كانت تسود الموضوعية والأمانة العلمية كل مؤلفات الشيباني، وكان ينتصر للرأي لذاته لا لقائله، ويبدو هذا واضحا في **الموطأ** بروايته والحجة على أهل المدينة.

سادسا: كان التبويب والترتيب الموضوعي الخصيصة الغالية في منهج الإمام محمد، وبهذه المبادئ أو القواعد التي أشرت إليها، أعطى منهج الإمام محمد للتدوين الفقهي صورة جديدة من البسط والتحليل والمقارنة لم تكن مألوفة من قبل...

ثالثا: موقف بعض المستشرقين من تدوين الفقه الإسلامي:

يذهب بعض المستشرقين وعلماء القانون الغربيين ومن سلك سبيلهم إلى أن الفقه الإسلامي متأثر في تبويبه وترتيبه بآثار فكرية غير إسلامية، وأنه ليس من ابتكار فقهاء الإسلام.

وهذه دعوى خطيرة تحمل في طياتها الغض من قدر هؤلاء الفقهاء وتحاول أن تنفي كل فضل لهم، وأن تحكم على هذا التراث الذي خلّفوه، والذي تعتز به الأمة الإسلامية كل الاعتزاز بأنه يمتد بجذوره الأصلية إلى منابع أجنبية...

ولأن الإمام محمدا أول من دوّن الفقه على منهج لم يسبق به، وترك لنا آثارا علمية تشهد له بالعبقرية والإمامة في الفقه والحديث واللغة زعم المستشرق الألماني: "هيفنج" أن كتب الإمام محمد في ترتيبها تشبه ترتيب كتاب **المشنا** اليهودي(٤٦).

وحتى تكون هذه الدعوى منطقية ومسلّمة ينبغي إثبات أن الإمام محمدا عرف كتاب **المشنا** وقرأه قبل أن يؤلف كتيبه.

إن كتاب **المشنا** ومعناه بالعربية الكتاب الثاني بعد التوراة، قد جمعت فيه السنة الموسوية، وهو يقدم بنفس الدور الذي تقدم به السنة النبوية بالنسبة للقرآن الكريم، وقد صنف هذا الكتاب عدد من أحبار اليهود في القرن الخامس بعد الميلاد، وقام بشرحه عدد أخر منهم وسمي شرحهم له باسم **الجيمارة**، ومن **المشنا والجيمارة** يتألف **التلمود** وهو مرجع اليهود في أحكام العبادات والمعاملات(٤٧).

ولكن التراث اليهودي القانوني هذا لم يطّلع عليه الفقهاء المسلمون في القرون الثلاثة الأولى، لأنه كان مكتوبا بلغة غير عربية، ولم يترجم منه شيء إلى العربية إلا في أوائل القرن الرابع على يد العالم اليهودي سعد القيومي(٤٨).

وما كان الإمام محمد يعرف غير العربية حتى يمكن أن يقال إنه اطلع على **المشنا** في الفتن العبرية قبل ترجمته، ومن ثم فإن دعوى تأثر هذا الإمام في ترتيب كتبه بمنهج **المشنا** لا تنهض على أدلة صحيحة، وليس لها أي أساس، بل هذه الدعوى ليست إلاّ وَهْمًا سيطر على مخيّلة القائلين بها، وكم للمستشرقين من أوهام أوحت بها بواعث الحقد والكيد والرغبة في تشويه الإسلام والمؤمنين به، ولكن هيهات...!

المبحث الثالث:

أثر تدوين الفقه الحنفي في تدوين فقه المذاهب

إن تدوين الفقه الحنفي على يد الإمام الشيباني على تلك الصورة التي لم يسبق بها كان الضوء الذي أنار الطريق لتدوين فقه المذاهب الإسلامية كلها بوجه عام، فقد اتخذ الفقهاء منه قدوة اقتدوا بها في منهاجه، وبذلك دوّن الفقه كله وحفظ من الضياع...

تدوين الفقه الشافعي:

لقد درس الإمام الشافعي على الإمام محمد، وهذا بأن كان يمدّه بالكتب، واعترف الشافعي بأنه أخذ عن محمد كتبا كثيرة تبلغ وقر بعير، وأنه لولا هذا الإمام ما انفتق له من العلم ما انفتق(٤٩).

وإذا كان الشافعي قد استقل بمذهب فقهي خاص فإنه اقتفى منهج محمد في التدوين، فهو في **الأم** يكاد يسلك مسلك أستاذه من حيث الترتيب والتبويب، وتفريع المسائل، وكذلك من حيث استعمال المصطلحات الفقهية مثل **لا بأس ولا خير** فيه **ولا يجوز**(٥٠) مما يدل على التأثر الواضح.

على أن الشافعي لم يدوّن **الأم** إلا بعد أن درس مؤلفات الإمام محمد دراسة واعية وافيه، وأن منهج المؤلفات كان ماثلا في ذهن الشافعي وهو يؤلف كتابه، وإن خالف أستاذه في بعض الآراء.

ويضاف إلى هذا أن الشافعي روي في **الأم** بعض الأبواب الخاصة بالخلاف بين العراقيين والحجازيين، وقد أخذ هذه الأبواب من مؤلفات الإمام محمد، ولم يوردها كلها في كتابه كما أخذها، لأن غرضه لم يكن مجرد الرواية، ولكن المناقشة العلمية، وهي تقتضي أحيانا حذف بعض العبارات، والاجتزاء ببعض المسائل، وعدم الالتزام بترتيبها كما هي في مصدرها الذي أخذت منه مما يؤثر على النص من الناحية الشكلية ولكن يبقى ـ مع هذا ـ ذكر تلك الأبواب دليلا ملموسا آخر يؤكد أن الشافعي تأثر في تدوين كتابه بما ألف الإمام محمد ـ رحمه الله.

تدوين الفقه المالكي:

الموطأ هو الكتاب الأول في الفقه المالكي، وهو كتاب حديث وفقه، ولا يعد تدوينا شاملا لهذا الفقه، كما ورد من قبل.

والكتاب الثاني في الفقه المالكي هو **مدوّنة** الإمام سحنون[٥١] وهـذه المدونـة استوعبت فقـه الإمام وتلاميذه، وأصل المدونة التي كتبهـا أسد بن[٥٢] الفرات بالتلقي عن ابن القاسم، وذلك أن أسـد قد رحل إلى الإمام مالك في سنة ١٧٢هـ، وجلس في حلقتـه وعـرف هـذا الإمـام أن تلميـذه يرغـب في تفريع المسائل وافتراضها، فنصحه بالتوجّه إلى العراق، فارتحل أسد إلى محمد بن الحسن ولازمه فـترة طويلة، وأخذ عنه فقه العراق.

وتطلع أسد بعد هذا إلى أن يعرف رأي الإمام مالك فيما تلقـاه عـن الإمـام محمـد مـن فقـه، فذهب إلى المدينة، فوجد أن عالمها قد انتقل إلى بارئه فالتمس لدى فقهائها من تلاميذ مـالك مـا يريـد فنصحوه بالرحيل إلى مصر ففيها من تلامذة هذا الإمام من يحقق له رغبته وطلبته.

ولجأ أسـد في مصـر إلى ابـن وهـب[٥٣] فلم يجـد عنـده مـا يسـعى إليـه، ولذلـك تركـه إلى أشهب[٥٤]، فكان هذا يجيبه في الفتوى بقوله لا بقول مالك فتركه أيضاً، واتجـه إلى عبدالرحمـن بـن القاسم[٥٥]، وكان عبدالرحمن قد لازم مالكا نحوا من عشرين سنة، وأخذ أيضاً عن غـيره مـن العلمـاء مثل الليث بن سعد[٥٦]، وعبدالعزيز بن الماجشون[٥٧]، وكان لـه اسـتقلال في الـرأي واجتهـاد حـرّ، ولذلك خالف أستاذه في بعض الآراء.

وسافر أسد إلى القيروان يحمل إجابات ابن القاسم بعد أن ترك نسخة منهـا في مصـر، ومـن مجموع أسئلة أسد وإجابات عبدالرحمن تكوّنت الأسدية.

وفي القيروان جلس سحنون إلى أسد، وتلقي عنه مدونته، ولكن بسبب ما اشتملت عليـه مـن عبارات مثل: **أخال وأظن** تكلم الناس في قيمتها، وأثاروا الشك حولها، واتهموا أسدا بأنه ترك الآثـار وما عليه السلف إلى الظن والرأي. أراد سحنون أن يستوثق مما كان ظنـا في الأسـدية فـارتحل إلى ابـن القاسم وعرضها عليه، ورغب إليه في أن يسمعها منه فحقق له ابن القاسم ما أراد، وأسقط من الأسدية ما شك في نسبته إلى الإمام، وما كان ظنا.

ورجع سحنون إلى القيروان وقد هذب ما أخـذه عـن أسـد واطمـأن إليـه وأقبـل النـاس علـى سحنون وهجروا أسدا، واهتم سحنون بكتابته وكرر النظر فيها مرتبا ومهذبا، وأضاف إلى ما أقره ابـن القاسم خلاف كبار أصحاب مالك، وذيل أبوابها بالحديث والآثار، فتكون من مجموع ذلك كله مدوّنة سحنون التي اعتبرت الأصل الأول للفقه المالكي بعد **الموطأ**[٥٨].

وهكذا يبدو لنا كيف كانت المسائل التي تلقّاها أسد عن محمد بـن الحسـن سببا في تدويـن الأصل الثاني للفقه المالكي، فهذا الأصل يجمع بين الفقه الواقعي والفقه الفرضي، ويترسم منهج كتب

محمد من حيث التبويب والترتيب والتفريع أيضاً.

ومن يقرأ أصل محمد ومدونة سحنون يلحظ تشابها واضحا في ترتيب المسائل والأبواب، كما يلحظ اتفاقا يكاد يكون تاما في ألفاظ بعض المسائل مما يؤكد أن ما تلقاه أسد من مسائل هو ما اشتملت عليه كتب محمد، ومن ذلك ما جاء في المدونة تحت عنوان **(السلف[٥٩] في الصناعات)**: ما قول مالك في الرجل يستصنع طستا أو تورا[٦٠]، أو قيقما، أو قلنسوة، أو خفين، أو لبدا أو سرجا أو قارورة أو شيئا مما يعمل الناس في أسواقهم عند الصناع، فاستعمل من ذلك شيئا موصوفا، وضرب لذلك أجلا بعيدا، وجعل لرأس المال أجلا[٦١].

وجاء في كتاب البيوع والسلم من[٦٢] الأصل ... إذا استصنع الرجل عند الرجل خفين أو قلنسوة أو تورا أو كوزا أو قمقما أو آنية من آنية النحاس واشترط من ذلك صناعة معروفة ولم يضرب لذلك أجلا، فهو بالخيار إذا فرغ من ذلك.

ويبدو من النصّيْن مبلغ التوافق بينهما في العبارة والفكرة، ويرجع التباين بينهما إلى أنه من المحتمل ـ إن لم يكن من المؤكد ـ أن يكون أسد قد غير في عبارات بعض المسائل لتكون في صفة سؤال، وإن سحنون أيضاً كان له دوره في بعض الإضافات اللفظية، ولكن هذا كله لا يطعن في أن الأصل الثاني قد تأثر بمسائل محمد التي دوّنها في كتبه والتي أخذها أسد عنه.

تدوين الفقه الحنبلي:

من المعروف أن الإمام ابن حنبل لم تؤثر عنه مؤلفات فقهية، وإنما وصل إلينا من أعماله بعض **الفتاوى ومسنده** الضخم في الحديث.

ولكن ابن حنبل تتلمذ للإمام الشافعي وأخذ عنه، ولأن الشافعي تتلمذ للإمام محمد وانتفع به فإن ابن حنبل يكون قد انتفع بمحمد وأخذ عنه ولو بالواسطة، جاء في الجزء الأول[٦٣] من شرح **نهج البلاغة** لابن أبي الحديد: "وكل فقيه في الإسلام فهو عيال عليه (يقصد الإمام عليا رضي الله عنه) ومستفيد من فقهه، ثم أشار ابن أبي الحديد إلى أن أبا حنيفة تلقى فقهه عن تلامذة تلاميذ الإمام علي، ثم قال: وأما أصحاب أبي حنيفة كأبي يوسف ومحمد وغيرهما فأخذوا عن أبي حنيفة، وأما الشافعي فقرأ على محمد بن الحسن، فيرجع فقهه أيضاً إلى أبي حنيفة وأما أحمد بن حنبل فقرأ على الشافعي فيرجع فقهه أيضاً إلى أبي حنيفة".

والذي يعنينا من هذا النص أنه يقرر أن لفقه محمد أثرا في فقه ابن حنبل لأن الشافعي، وهو

أستاذ أحمد دَرَسَ على محمد بن الحسن، وبذلك يكون الإمام محمد قد أثر في فقه المذاهب الأربعة المشهورة، وكان تدوينه للفقه الحنفي المصباح الذي أنار الطريق أمام فقهاء المذاهب جميعا، فدوّن الفقه وحُفِظ، ونما هذا التدوين بجهود الإمام حتى تضخمت تلك الثروة العلمية تضخما هائلا، وغدت تراثا تشريعيا وفكريا رائعا لم تعرف البشرية له نظيرا في تاريخها الطويل....

إن تدوين الفقه الشافعي والفقه المالكي طوعا لمنهج محمد في التدوين، ثم ذيوع مؤلفات المذاهب الثلاثة وتداولها بين الفقهاء منذ أوائل القرن الثالث يسَّر لكل من أتى بعدهم من فقهاء المذاهب كلها المثال الذي يحتذونه أو يتأثرون به في التدوين والتأليف وإن لم يرتضوا كل ما جاء فيه من آراء.

وفقهاء المذهب الحنبلي الذين دونوا فقه المذهب وجدوا في مؤلفات الفقهاء الذين سبقوهم الخطة التي نسجوا على منوالها في التأليف، وبذلك يكون لتدوين الفقه الحنفي أثره في تدوين الفقه الحنبلي....

إن كتب محمد الفقهية كانت لحمة الكتب في جميع المذاهب بدون مغالاة، وكان لمحمد مع هذا أثرٌ جليل متصل بالتدوين لم يسبق به أيضاً وذلك ما يمكن أن يسمى بتدوين الفقه المقارن، فكتاب **الموطأ والحجة** دوّن فيهما ـ أي محمد ـ الفقه الحجازي والعراقي في موضوعية أمينة دقيقة لم تعرف قبله، وكانت لمن جاء بعده نبراسا لمن كتب في اختلافات الفقهاء كابن جرير الطبري، وابن رشد في **بداية المجتهد**، وابن قدامة الحنبلي في المغني، وأحمد بن يحيى المرتضى في **البحر الزخار الجامع لمذاهب علماء الأمصار**.

ويضاف إلى أثر محمد في التدوين الفقهي أثره في التقارب بين المدارس الفقهية، فرحلاته العلمية المتعدّدة، وكثرة شيوخه وتلاميذه قرّبت بين هذا المدارس، في القرن الثاني، وبخاصة مدرستي الكوفة والمدينة، فقد نقل محمد إلى أهل العراق فقه المحدّثين وأدلته، كما نقل إلى أهل المدينة فقه أهل العراق وأدلته ومنهجم في الجدل والحوار، وذلك حين ناقش أهل المدينة في كثير من المسائل الفقهية فإن هذه المناقشة أتاحت الفرصة لأهل المدينة للتعرف على فقه أهل العراق وما ينزعون إليه في آرائهم، فعرفوا ما لم يكن لهم به علم، ولا شك أنهم حاولوا الإفادة منه أو التأثر به.

والخلاصة أن تدوين الفقه الحنفي على يد الإمام محمد كان التدوين الجامع للفقه الإسلامي، وعلى منواله نسج فقهاء كل المذاهب وأن أثر هذا الإمام في الفقه ليس مقصورا على التدوين وإنما شمل أيضاً

التقارب بين المدارس الفقهية فقلّ الخلاف بينها، ومن ثم يعدّ الإمام محمد بحقّ غصن الزيتون الذي امتد فتصافحت الأيدي المختلفة على سيقانه، وتفاهمت مناهج العلماء والمحدّثين تحت ظلاله، وكانت الثمرة حفظاً للفقه الإسلامي ونشراً له، ومزيداً من التقارب بين النزعات المختلفة والاتجاهات المتعدّدة، فتوحّدت الأصول ووقف الخلاف عند حدّ التوسعة أو الضيق في التطبيقات على هذه الأصول.

خاتمة:

أهم النتائج وبعض التوصيات

إن أهم النتائج التي يمكن استخلاصها من هذه الدراسة ـ على إيجازها، هي ما يلي:

أولا: للفقه الإسلامي خصائص تميّزه عن كل التشريعات والقوانين الوضعية لأن مصدره إلهي بخلاف هذه التشريعات والقوانين فمصدرها بشري.

ثانيا: عرف القرن الأول إلى جانب تدوين القرآن الكريم تدوينا جزئيا للسنة، ولم يدوّن الفقه إلا في القرن الثاني.

ثالثا: الإمام محمد بن الحسن الشيباني أول من دوّن الفقه الحنفي على منهج لم يسبق، وأول من كتب في الفقه المقارن، وكان تدوين محمد النور الذي أضاء الطريق لتدوين الفقه الإسلامي كله.

رابعا: كان للإمام محمد ـ فضلا عن التدوين ـ أثره في التقريب بين المدارس الفقهية، فضاقت دائرة الخلاف بين الفقهاء وأما التوصيات التي ترشد إليها الدراسة فأهمها ما يلي:

أولا: للإمام محمد تراث فقهي مبعثر في مختلف مكتبات العالم وبخاصة في تركيا، وأقترح جمعه في مكتبة خاصة، ينتفع بها المجتهدون بالفقه الإسلامي فهو يمثّل اللبنة الأولى لصرح هذا الفقه العظيم.

ثانيا: العمل على طبع وتحقيق ما لم ينشر من كتب الإمام محمد.

ثالثا: إقامة ندوات كل عام عن الفقه الإسلامي وأعلامه، لإلقاء الضوء على ما في تراث هذا الفقه من قيم علمية وفكرية رائدة، ففي هذا توثيق لصلة الماضي بالحاضر وسبيل لإحياء هذا التراث والاستهداء به في وضع الحلول الشرعية العملية لكثير من مشكلاتنا المعاصرة.

والله يتولى الجميع بهدايته وتوفيقه.

* * *

هـــوامش

١- انظر **دائرة معارف الشعب**، ج١، ص ١٣، ط: القاهرة.

٢- انظر في **تاريخ القرآن وعلومه**، للدكتور محمد الدسوقي، ط: ليبيا.

٣- **صحيح مسلم بشرح النووي**، ج ١٨، ص ١١٩، المطبعة المصرية القاهرة، سنة ١٣٤٩هـ.

٤- **سنن الدارمي**، ج ١، ص ١٢٥، مطبعة الاعتدال بدمشق، سنة ١٣٤٩هـ.

٥- انظر: **نشأة تدوين العلم في الإسلام**، للدكتور يوسف الحسن، مجلة الثقافة المصرية الأعداد: ٣٥١-٣٥٣.

٦- انظر: **تاريخ بغداد**، ج ١٣، ص ٤٠٢.

٧- **جامع مسانيد الإمام الأعظم**، ج ١، ص ٣٣، ط: الهند.

٨- **السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي**، للدكتور مصطفى الباس، ص ٣٨٩، ط: مصر.

٩- انظر: **الإمام زيد** للشيخ محمد أبو زهرة.

١٠- انظر: **السنة قبل التدوين**، للدكتور محمد عجاج الخطيب، ص ٣٦٩-٣٧١، ط: مكتبة وهبة بالقاهرة.

١١- انظر: **المعارف**، ص ٤٩٦، ت: د. ثروت عكاشة.

١٢- انظر: **الأعلام** للزركلي، ج٣، ص ٣٣٠، ط: بيروت.

١٣- انظر: **مالك** للشيخ محمد أبو زهرة.

١٤- انظر: **حسن التقاضي في سيرة الإمام أبي يوسف القاضي**، للشيخ محمد زاهد الكوثري.

١٥- وابن أبي ليلى هو محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى بن بلال الأنصاري الكوفي، قاض فقيه من أصحاب الرأي، ولي القضاء والحكم بالكوفة لبني أمية، ثم لبني العباس، توفي بالكوفة سنة: ١٤٨هـ، وانظر **وفيات الأعيان**، ج١، ص ٥٢.

١٦- يذهب الرضي في **المبسوط**، ج ٣٠، ص ١٢٨، إلى أن كتاب اختلاف أبي حنيفة وابن أبي ليلى جمعه الإمام أبو يوسف وأخذه الإمام محمد ورواه عنه وزاد فيه ما كان سمعه من غير أبي يوسف، ولهذا عد الكتاب من تصنيف محمد بن ابن كان أصله من تصنيف شيخه أبي يوسف.

١٧- الري منطقة تقع جنوب جنوبي بحر قزوين، وهذه المنطقة الآن جزء من ايران (وانظر **معجم البلدان** لياقوت الحموي، ج٢، ص ١١٦).

١٨- انظر: **الإمام الأوزاعي فقيه أهل الشام** للأستاذ عبدالعزيز سيد الأصل ، ص٦٣، والمجلس الأعلى للشئون الإسلامية، القاهرة.

١٩- ص ١١٣، حجر ـ الهند.

٢٠- انظر: **مفتاح السعادة** لطاش كبرى زاده، ج ٢، ص ١٢٦، ط: الهند.

٢١- **المبسوط** أكبر مؤلفات الإمام الشيباني، وكما يسمى **المبسوط** يسمى الأصل أيضاً، لأنه صنفه أولا، والقارئ لهذا الكتاب يلحظ أن فيه تكرارا لبعض المسائل، ولأن الإمام محمدا أملاه على تلاميذه، كثر روّاته وتعدّدت نسخه.

ويعد **المبسوط** من مفاخر الإسلام وعلمائه، فهو أول كتاب جامع لأبواب الفقه كلها، وله في المذهب الحنفي منزلة خاصة، فقد كان لا يبلغ عالم عند فقهاء الأحناف درجة الاجتهاد ما لم يحفظه وكان كل من ألف في الفقه الحنفي بعد الإمام محمد عالة على هذا الكتاب.

وقد شرحه كثير من العلماء، وطبع أخيرا في الهند في ستة أجزاء بتحقيق أبو الوفا الأفغاني.

٢٢- **الجامع الصغير** كله في الفروع، وقد اشتمل على نحو ألف وخمسمائة واثنين وثلاثين مسألة، وهو خال من الأدلة تماما، ولم يسلك فيه الإمام محمد مسلكه في المبسوط من حيث الترتيب والتبويب وهو يكاد يكون خاصا بفقه الشيخين ومحمد، والكتاب مطبوع على هامش كتاب الخراج، طبعة بولاق.

٢٣- يعد من أجل كتب محمد، وأسلوبه فيه يجنح إلى الإيجاز، ولذلك جاء صعبا يحار العقل في فهم وجوه تفريعه حتى تشرح له، ولرصانة عبارة هذا الكتاب ودقة مسائله، وصعوبة تخريجها شرحه كثير من أئمة الفقهاء، وهو خال من الاستدلال الفقهي وقد حققه وطبعه أبو الوفا الأفغاني.

٢٤- **السير الصغير والكبير** كتابان استوعب فيهما الإمام محمد أحكام العلاقات بين المسلمين وغيرهم في حالتي السلم والحرب والأسرى وحصانة السفراء والمهاونات والمعاهدات ومجرمي الحرب وأحكام الغنائم وغيرها....

وقد ألف الإمام محمد **السير الصغير** أولا وهو موجز وغير شامل، ولا يروى فيه إلا عن أبي حنيفة وأما **السير الكبير** فهو من أواخر مؤلفاته وفيه يروي عن أبي حنيفة، وغيره وهو شامل للأحكام الفقهية الخاصة بالعلاقات بين المسلمين وغيرهم.

ولم يصلنا أصل الكتابين وإنّما وصلتنا شروح كثيرة لهما، وقد شرح **السير الصغير** في الجزء العاشر من مبسوط السرخسي، وشرح **السير الكبير** وهو **للسرخسي** أيضاً طبع بالهند في حيدر آباد ١٣٣٦هـ في أربعة أجزاء، وطبعته أخيرا جامعة الدول العربية بتحقيق الدكتور صلاح الدين المنجد.

٢٥- كتاب اشتمل على مسائل زائدة على الكتب السابقة، ولم يطبع بعد، وتوجد له نسخة خطية بدار الكتب المصرية في جزء واحد.

٢٦- مسائل فرعها محمد حسين كان قاضيا بالرقة رواها من تليمذه محمد ابن سماعة.

٢٧- مسائل يرويها عن محمد علي بن صالح الجرجاني، وهذا الكتاب وما قبله لم يصل إلينا فيما أعلم.

٢٨- مسائل كثير في مختلف أبواب الفقه رواها عن محمد شعيب بن سليمان الكيساني، ولذا يقال لها **الكيسانيات** كما يقال لها **الأمالي** لأن محمدا أملاها على تلاميذه، طبع منها بالهند قطعة صغيرة في بعض مسائل المعاملات والطلاق.

٢٩- مسائل جمعها رجل يسمى هارون.

٣٠- مسائل رواها عن محمد بعض تلاميذه. وهذا الكتاب وما قبله لم يصل إلينا فيما أعلم.

٣١- يعد **الآثار** السند الرابع عشر في كتاب **جامع مسانيد الإمام الأعظم** الذي جمع بين خمسة عشر من مسانيد أبي حنيفة وفيه جمع الإمام محمد **السنن والأخبار** التي رواها عن أبي حنيفة.

٣٢- **الحجة** كتاب جمع فيه الإمام محمد مسائل الخلاف بين أهل الكوفة وأهل المدينة في جل أبواب الفقه، وقد استهله بكتاب الصلاة والمواقيت وختمه بكتاب الفرائض. وقد طبع طبعة مجرية بالهند، ثم طبع طبعة حديثة في الهند أيضاً.

٣٣- **الموطأ** رواه الإمام محمد عن الإمام مالك حين رحل إليه وجلس في حلقته نحو ثلاث سنوات، ومحمد في **الموطأ** لم يرو ما سمع من مالك فحسب، فقد أضاف إلى ما سمعه روايات أخرى غير روايات مالك وبخاصة روايات بعض علماء الحجاز وأهل العراق وكان يعلن فيه على ما يرويه في دقة وموضوعية، طبع أكثر من مرة في جزء واحد.

٣٤- مسائل زادها الإمام محمد على كتابه **الزيادات**.

٣٥- كتاب الفقه الإمام محمد في أيام الأخيرة من حياته، وفيه تحدث عن أنواع المكاسب وحصرها في أربعة: الإجارة والتجارة والزراعة والصناعة، وذكر التفاضل بين هذه الأنواع والخلاف في ذلك.

كذلك تحدث عن الاشراف وحكم لبس الحرير والذهب وتشييد الدُّور المساجد ونقشها بالجيش والساج وماء الذهب، طبع أكثر من مرة.

٣٦- كتاب في الحيل المشروعة نشره المستشرق شخت وذكر نسبته للإمام محمد.

٣٧- كتاب شرحه السرخسي في آخر مبسوطه والراجح أن يكون من تأليف للإمام محمد.

٣٨- منظومة تبلغ ٧٩ بيتا في علم الكلام تسمى **عقيدة الشيباني** مخطوط بالمكتبة الأزهرية، ولكن هذه المنظومة ليست وضع الإمام محمد، لأن عادة النظم لم تظهر إلا في العصور المتأخرة، ولأنه قد ورد فيها هذا البيت.

فهذا اعتقاد الشافعي إمامنا ... ومالك النصحان أيضاً وأحمدا

فهذا البيت يؤكد أن الذي وضع المنظومة فقيه شافعي متأخر عن عصر نشأة المذاهب.

٣٩- انظر: **بدائع الصنائع**، ج٥، ص ١٥٧، ط: شركة المطبوعات العلمية.

٤٠- هو الحسن بن زياد اللؤلئي الكوفي، قاض فقيه من أصحاب أبي حنيفة، أخذ عنه وسمع منه، وكان عالما بمذهبه بالرأي، ولي القضاء بالكوفة سنة ١٩٤هـ، ثم استقضي منه من كتبه: **أدب القاضي**، **والخراج**، **والفرائض**، **والأمالي والنفقات**، (وانظر **لأعلام**، ج٢، ص ١٩١).

٤١- انظر **رسالة رسم المفتي** لابن عابدين، ص ١٦، ١٧، **وأبو حنيفة** للشيخ محمد أبو زهرة، ص ٢٢.

٤٢- انظر مقدمة **شرح الدر المختار**.

٤٣- انظر على سبيل المثال باب المستحاضة من الأصل الجزء الأول، ص ٢٢٩، تحقيق أبو الوفا الأفغاني، ط: كراتشي.

٤٤- انظر: على سبيل المثال باب المستخاضة من الأصل الجزء الأول، ص ٢٢٩، تحقيق أبو الوفا الأفغاني، ط: كراتشي.

٤٥- انظر: **بلوغ الأماني**، ص ٦١.

٤٦- انظر: **تاريخ الأدب العربي** لبروكلمان ـ الترجمة العربية، ج ٣، ص ٢٣٤، ونظرة عامة في **تاريخ الفقه الإسلامي**، للدكتور علي حسن عبدالقادر، ص ٥٠.

٤٧- انظر: **بين الشريعة الإسلامية والقانون الروماني**، للدكتور صوفي أبو طالب، ص ٦٢.

٤٨- المرجع السابق، ص ٧٦.

٤٩- انظر **شذرات الذهب في أخبار من ذهب** لابن العماد الحنبلي ج ١، ص ٣٢٣، ط: المقدسي، **والانتقاء في فضائل الأئمة الثلاثة الفقهاء** لابن عبدالبر، ص ٦٩، ط: مكتبة القرشي.

٥٠- انظر كتاب **السلم في الأصل**، ج٥، ص ١، تحقيق الدكتور شقيق شحانة، وباب السلف في **الأم**، ج٣، ص ١٧٨.

٥١- هو عبدالسلام بن سعيد حبيب التنوخي الملقب بسحنون أصله من حمص، ولد، بالقيروان سنة ١٦٠هـ وانتهى إليه رياسة العلم في الغرب وكان قاضيا زاهدا شجاعا في الحق، توفي سنة ٢٤٠هـ (وانظر **رياض النفوس**، ج ١، ص ٢٤٩).

٥٢- هو أسد بن الفرات بن سنان قاضي القيروان، وأحد القادة الفاتحين، فتح صقلية سنة ٢١٢هـ، وتوفي من جراحات أصابته وهو محاصر بسرقوسة برا و بحرا، كان فقيها محدثا شجاعا صاحب رأي توفي سنة ٢١٣هـ (وانظر **الأعلام**، ج ١، ص ٢٩٨).

٥٣- هو عبدالله بن وهب الفهري من أصحاب مالك، كان فقيها مجتهدا، من آثاره الجامع في الحديث ولد بمصر سنة ١٢٥هـ، وتوفي بها سنة ١٩٧هـ (وانظر **تهذيب التهذيب**، ج ٦، ص ٧١).

٥٤- هو أشهب بن عبدالعزيز العامري كان صاحب الإمام مالك، وعد فقيهه الديار المصرية في عصره، توفي سنة ٢٠٤، (وانظر **تهذيب التهذيب**، ج ١، ص ٣٥٩).

٥٥- هو عبدالرحمن بن القاسم بن خالد تتلمذ لمالك وغيره، من أهم آثاره المدونة في الفقه المالكي، ولد بمصر سنة ١٣٢هـ، وتوفي بها سنة ١٩١هـ (وانظر **الديباج المذهب**، ص ١٤٦).

٥٦- هو الليث بن سعد الفهمي إمام أهل مصر في عصره حديثا وفقها، وتوفي سنة ١٧٤هـ (وانظر الليث بن سعد للدكتور السيد أحمد خليل).

٥٧- هو عبد العزيز بن عبد الله التيمي، فقيه حافظ ثقة، يعد من فقهاء المدينة، توفي ببغداد سنة ١٦٤هـ (وانظر **تاريخ بغداد**، ج١٠، ص ١٣٦، **وتهذيب التهذيب**، ج ٦، ص ٣٤٣).

٥٨- انظر: **مالك** للشيخ محمد أبو زهرة، ص ٢٢٤.

٥٩- **المدونة**، ج ٤، ص ١٢٧.

٦٠- التور: الإناء يشرب فيه.

٦١- ج ٥، ص ١، تحقيق الدكتور شقيق شحانة.

٦٢- ج ٥، ص ٨، تحقيق الدكتور شقيق شحانة.

٦٣- ص ٣٦، تحقيق الشيخ حسن غيم، ط: بيروت.